

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٧٧٢ لسنة ٢٠١٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور :

**وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط
والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية :**

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة :

**وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني
والمنشآت ذات الطابع المعماري :**

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات :

**وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بـمجلد العقارات المتميزة
محافظة القاهرة :**

**وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بتفويضنا في اختصاصات
رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة
وتحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه :**

**وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة بمراجعة المستندات
الخاصة بـلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات :**

وعلى ما ورد من السيد د. محافظ القاهرة :

**وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة رئيس قطاع الإسكان والمرافق -
رئيس اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ٥٢١ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه :**

قرر :

(المادة الأولى)

يُضاف لسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة

ال الصادر باعتماده قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه

العقارات التالية :

٣ شارع المسلة - حى مصر الجديدة - رقم توثيق (٠٢٠٨٩٩٩٧٦٦٠) .

٥ شارع المسلة - حى مصر الجديدة - رقم توثيق (٠٢٠٨٩٠٩١٠٠) .

٣١ شارع الدكتور / محمد حجاب - حى النزهة - رقم توثيق (٠٢١٤١١١١١٥) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

صدر في ٢٥/١١/٢٠١٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م / مصطفى كمال مدبولى